

ما حكم ضرب رأس الذبيحة بالسيف بضربة واحدة | الشيخ

سليمان العلوان

سليمان العلوان

قد ثبت عن علي رضي الله عنه انه اتى بشاة وضرب على رأسه بالسيف وقطع الرأس من اول ضربة واجزأته ذبيحته وهذا الاسناد صحيح الى علي ولا جائز لقوله ما انهر الدم وذكر اسم الله عليه فكل. ليس السن والظهر. اما اذا ما انهر الدم - [00:00:00](#) هذا لا يجوز - [00:00:20](#)